

## ديوان البلاط السلطاني

### قرار ديواني

رقم ٢٠١٤/٣

بتعديل القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١

بشأن رسوم تأجير قاعة الوسائط المتعددة

الملحقة بمتحف اللبان بمنتزه البليد الأثري بمحافظة ظفار

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،  
وإلى القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١ بشأن رسوم تأجير قاعة الوسائط المتعددة الملحقة  
بمتحف اللبان بمنتزه البليد الأثري بمحافظة ظفار ،  
وإلى موافقة وزارة المالية ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الثانية من القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١ المشار إليه ،  
النص الآتي :

" يتم دفع الرسوم الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار قبل (١٠) عشرة أيام من تاريخ  
تسلم القاعة ، ولوحدات الجهاز الإداري للدولة دفعها خلال (٣٠) ثلاثين يوماً  
من تاريخ تسليم القاعة ، وفي جميع الأحوال لا يجوز استردادها في حالة عدم  
الاستغلال خلال المدة المتفق عليها لأسباب راجعة إلى الجهة المستأجرة " .

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١ من ذي القعدة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٧ من أغسطس ٢٠١٤ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدي

وزير ديوان البلاط السلطاني